

## معلومات عامة

إذا كنت بحاجة إلى مساعدة لغوية، الرجاء زيارة وحدة تطبيق إعانة الطفل المحلية لكي يتم تقديم خدمات الترجمة التحريرية و/أو الترجمة الشفهية.

### معلومات عن خدمات إعانة الطفل

تزوّد هذه الوثيقة الأفراد المهتمين بخدمات إعانة الطفل بمعلومات مهمة عن البرنامج (الأقسام 1-6) وتتضمن طلب تقديم/إحالة قابلة للقصد لخدمات إعانة الطفل. **القسم 1** يحدد المؤهل للحصول على خدمات إعانة الطفل، ويوضح التكاليف بحقوق الإعانة والتعاون، ويقدم ملخصاً لخدمات إعانة الطفل والالتزام الأساسي لإعانة الطفل. **القسم 2** يتناول الحقوق والواجبات الناتجة عن تأكيد الأبوة وحقوق الحصول على إشعار المرافعات القانونية. **القسم 3** يقدم سياسات إعانة الطفل في الولاية. **القسم 4** يناقش الخدمات القانونية واسترداد التكلفة. **القسم 5** يناقش رسوم الخدمة السنوية و**القسم 6** يقدم معلومات عن الدفعات والاتصال.

يجب توفير هذه المعلومات لجميع مقدمي الطلبات للحصول على خدمات إعانة الطفل ولمقدمي الطلبات والحاصلين على المساعدة المؤقتة للعائلات المحتاجة (TANF)، ومديكيد والرعاية بالتبني وفق الباب IV-E Title والذين تتم إحالتهم إلى وحدة تطبيق إعانة الطفل. إذا كان طفلكم في رعاية بالتبني، فسيكون مقدم الطلب أو الحاصل على الخدمة هو المفوض أو المعين من قبل الخدمات الاجتماعية في المنطقة أو المفوض أو المعين من قبل مكتب خدمات الأطفال والعائلات.

### القسم 1 – الأهلية، التكاليف، والخدمات المتوفرة

#### الأهلية للحصول على خدمات إعانة الطفل

أي والد(ة) أو مقدم رعاية غير والد(ة) يعمل بصفة وصي لطفل واحد على الأقل دون سن 21 هو مؤهل لتقديم طلب لخدمات إعانة الطفل. ويعتبر هذا الشخص والداً وصياً في قضية إعانة الطفل. فإذا كنت تقدم طلباً، أو تحصل على، مساعدة مؤقتة (اسمها الرسمي "مساعدة العائلات" أو "مساعدة شبكة الأمان") لطفل، فإنه يمكن تقديم خدمات إعانة الطفل لك على أساس طلبك لهذا البرنامج. كما يمكن تقديم خدمات إعانة الطفل إذا كنت تقدم طلباً لمديكيد لنفسك والطفل وأكملت طلباً/إحالة لخدمات إعانة الطفل. سوف تستمر خدمات إعانة الطفل بعد توقفك عن الحصول على المساعدة المؤقتة أو مديكيد ما لم تطلب إغلاق قضية إعانة الطفل. كما يتم تقديم خدمات إعانة لطفل موضوع في رعاية بالتبني ويمكن الاستمرار بها بعد انتهاء الوضع في الرعاية بالتبني. فإذا عاد الطفل إليك بعد تسريحه من الرعاية بالتبني، فسوف تستمر خدمات إعانة الطفل ما لم تطلب خلاف ذلك. كما يمكن لطفل دون سن 21 أو والد(ة) غير وصي أو والد(ة) مقترض (مدعي) تقديم طلب لخدمات إعانة الطفل أو أن يكون مؤهلاً لها.

#### التكاليف والتعاون في إعانة الطفل

إذا كنت مقدم طلب/مستلماً للمساعدة المؤقتة للطفل، أو مديكيد لنفسك والطفل، أو كان طفلك في رعاية بالتبني وفق الباب IV-E Title، فعليك تكليف حقوقك للإعانة بنفسك وأية حقوق للإعانة نيابة عن أية فرد في العائلة تقدم طلباً له، أو تحصل على مساعدة له، وذلك لدى الخدمات الاجتماعية في المنطقة. بالنسبة لمقدمي طلبات/مستلمي مديكيد، فإن هذا التكاليف محدود بالإعانة الطبية فقط. عند تقديم طلب، أو الحصول على مساعدة مؤقتة، فإن تكليفك بحقوق الإعانة يكون محدوداً بالإعانة التي تتم خلال الفترة التي تحصل فيها أنت أو فرد العائلة على المساعدة. يجب عليك تكليف حقوق الإعانة هذه، ما لم تدعي سبباً وجيهاً أو عنفاً منزلياً لعدم القيام بذلك، أو التعاون مع وحدة تطبيق إعانة الطفل من أجل:

- تحديد مكان الوالدين غير الوصيين والآباء المقترضين، بمن فيهم الآباء البيولوجيون أو زوج الأم أو زوجة الأب؛
  - تأكيد الأبوة لكل طفل مولود خارج نطاق الزواج تقدم له طلباً، أو تحصل له على مساعدة مؤقتة، مديكيد، أو رعاية بالتبني وفق Title IV-E؛
  - تحديد، تعديل، أو تكييف أوامر الإعانة؛ و
  - تحصيل وتطبيق أوامر الإعانة من خلال وحدة تحصيل الإعانة.
- إذا كنت تحصل على المساعدة المؤقتة للطفل أو مديكيد للطفل ولنفسك، فستتم معاقبتك للإخفاق في التعاون إلا بوجود سبب وجيه أو عنف منزلي، إذا انطبق.

#### خدمات إعانة الطفل المقدمة

- يتم توفير الخدمات التالية من قبل وحدة تطبيق إعانة الطفل حسب الملائم، بتعاونك:
- تأسيس سجل للقضية.
  - موقع الوالد(ة) غير الوصي أو الأب المقترض، بما في ذلك الحصول على معلومات عن العناوين، التوظيف، المصادر الأخرى للدخل والأصول، وتغطية الرعاية الصحية.
  - المساعدة في تأكيد الأبوة (الأبوة القانونية) لطفل مولود لأبوين غير متزوجين بالإقرار الطوعي بالأبوة أو بتقديم التماس لدى المحكمة.
  - المساعدة في تقديم التماسات المحكمة لتأكيد وتعديل أمر إعانة وفقاً لإرشادات إعانة الطفل لولاية نيويورك، بما في ذلك الحصول على معونات للتأمين الصحي، إن توفر، من أي من الوالدين.
  - المساعدة في عمل أمر إعانة مدفوع لوحدة تحصيل الإعانة.
  - تحصيل وتوزيع دفعات الإعانة. وقد يتضمن هذا الأمر تحصيل وتوزيع إعانة الطفل؛ إعانة الطفل والزوجة؛ النفقات التعليمية؛ نفقات رعاية الطفل؛ والإعانة الطبية النقدية، إذا كانت أي من هذه واردة في أمر الإعانة المدفوع من خلال وحدة تحصيل الإعانة.
  - تطبيق التزامات الإعانة باستعمال كافة الحلول الإدارية المتوفرة بما فيها، على سبيل المثال: الاقتطاع من الدخل من التوظيف، المعونات، أو غيرها من أشكال الدخل؛ اعتراضات الضريبة الفيدرالية وضريبة ولاية نيويورك؛ الحجز على الأصول؛ التبليغ عن ديون الإعانة؛ تعليق ميزات القيادة للأبوة غير الأوصياء في ولاية نيويورك؛ والإحالة إلى إدارة الضريبة والمالية في ولاية نيويورك للتحصيل. كما يتم تطبيق معونات التأمين الصحي المعمول بها بأمر من المحكمة وذلك من قبل وحدة تطبيق إعانة الطفل.

- رفع التماسات مخالفة وادعائها لتطبيق أمر إعانة من خلال المحكمة عندما تفشل الحلول الإدارية.
- الخدمات القانونية (اختياري بالنسبة لمقدم الطلب) حال توقيع اتفاقية حق الاسترداد للخدمات القانونية (LDSS-4920) لإجراءات المحكمة. سيتم استرداد التكاليف للخدمات القانونية.
- خدمات إعانة الطفل المذكورة أعلاه حيث يعيش الآباء في مقاطعات، ولايات، أو بلدان أخرى.
- استمرارية خدمات إعانة الطفل المذكورة أعلاه عندما لا يظل فرد في العائلة مؤهلاً للمساعدة المؤقتة، مديكيد، أو الرعاية بالتبني.
- الموقع الإلكتروني لإعانة الطفل في ولاية نيويورك: [childsupport.ny.gov](http://childsupport.ny.gov)
- الخط الساخن لخدمة العملاء لإعانة الطفل في ولاية نيويورك هو 888-208-4485.

### معلومات عن التزامات إعانة الطفل الأساسية

يمكن لوحدة تطبيق إعانة الطفل مساعدتك في تأكيد أو تعديل أمر إعانة الطفل حسب إرشادات إعانة الطفل لولاية نيويورك. التزامات إعانة الطفل الأساسية (BCSO) تتضمن التزاماً على أساس نسبة، توفير تغطية للتأمين الصحي و/أو إعانة طبية نقدية، نفقات رعاية الطفل، والنفقات التعليمية للطفل، إذا حددت ذلك المحكمة (راجع قسم 413 من قانون المحكمة الأسرية).

**الالتزام على أساس النسبة:** يتم تحديد الحساب الأساسي المدفوع من قبل الوالد(ة) غير الوصي باستعمال نسبة ثابتة من مجموع دخل الوالدين، حسب عدد الأطفال المعنيين.

طفل 1.....	17%	مثال:
طفلان 2.....	25%	الحصة النسبية لدخل الوالد(ة) غير الوصي المتوفرة
3 أطفال.....	29%	للإعانة بمبلغ 25,000 دولار. لطفل واحد، تطبيق الإرشادات
4 أطفال.....	31%	نسبة ينتج عنها التزام على أساس نسبة سنوية بقيمة 4,250 دولار
5 أو أكثر.....	35%	(أي 17% من 25,000 دولار).

تنطبق إرشادات النسبة على مجموع دخل الوالدين الذي يصل إلى 136,000 دولار (ناقص مديكير، الضمان الاجتماعي، ضريبة مدينة نيويورك أو Yonkers، بعض نفقات الأعمال التي فيها موظفين التي لا يتم تعويضها، بعض أشكال النفقة أو الصيانة المدفوعة أو المراد دفعها، وبعض أشكال إعانة الطفل المدفوعة بالفعل). "الدخل" يعني الدخل المذكور في إقرارات الضريبة الفيدرالية، ولغير ما هو مذكور في إقرارات الضريبة، معونات تعويض العمال، ودفعات الإعاقة، ومعونات البطالة، ومعونات الضمان الاجتماعي، ومعونات المحاربين القدامى، والمعاشات وأشكال الدخل الأخرى. ما هو فوق 136,000 دولار (الذي سيزيد في 2014 وكل سنتين بعدها مع تغييرات في مؤشر أسعار المستهلك لجميع المستهلكين المدنيين) فستحدد المحكمة استعمال إرشادات النسبة أم لا. قد تخرج المحكمة عن إرشادات النسبة حسب العوامل المذكورة في قانون محكمة العائلة القسم 1413(f).

**التزام الدخل المتدني:** عندما يتم تحديد دخل الوالدين غير الوصيين من قبل المحكمة على أنه يعادل أو دون مستوى الفقر الفيدرالي لشخص واحد، يكون مبلغ الإعانة المفترض 25 دولاراً في الشهر. وعندما يتم تحديد الدخل على أنه يعادل أو دون مستوى احتياطي الإعانة الذاتية (135%) من مستوى الفقر الفيدرالي، لكنه فوق مستوى الفقر الفيدرالي، يكون مبلغ الإعانة المفترض 50 دولاراً في الشهر.

**عناصر الإعانة الإضافية:** يجب على المحكمة تحديد التزام الأطراف لتقديم معونات التأمين الصحي، دفع الإعانة الطبية النقدية تجاه كلفة التأمين الصحي أو التغطية العامة، ودفع نفقات الرعاية الصحية الأخرى التي لا يغطيها التأمين. يمكن تقديم تغطية للرعاية الصحية من خلال جهة حكومية أو والد(ة) من خلال رب عمل أو منظمة، أو من خلال التأمين الصحي المتوفر أو خطط تغطية الرعاية الصحية الأخرى. ويجب زيادة (BCSO) كذلك لتغطية نفقات رعاية الطفل المعقولة إذا كان الوالد(ة) غير الوصي يعمل، في مدرسة، أو في برنامج تدريب مهني. وإذا كان الوالد(ة) الوصي يبحث عن عمل ويتكبد نفقات رعاية الطفل، فقد تحدد المحكمة حصة الوالد(ة) غير الوصي في هذه النفقات. كما قد تزيد المحكمة من (BCSO) لتغطية النفقات التعليمية المعقولة للطفل.

**الرعاية بالتبني والتزامات إعانة الطفل:** في حالات الرعاية بالتبني، يكون كلا الوالدين غير وصيين وعليهما التزام بدفع الإعانة على أساس إرشادات إعانة الطفل. لكن، عندما يكون مبلغ الإعانة المحدد وفق الإرشادات أكثر من تكاليف الرعاية بالتبني، فإن وحدة تطبيق إعانة الطفل قد ترى أمام المحكمة أن مبلغ الإعانة غير عادل أو غير ملائم وأنه لا ينبغي أن يزيد مبلغ الإعانة المأمور بدفعه عن التكاليف الفعلية للرعاية بالتبني زائداً أية تكاليف تلحق بتكاليف المساعدة الطبية المدفوعة نيابة عن الطفل.

**تعديل الأوامر:** يمكن لوحدة تطبيق إعانة الطفل مساعدتك في رفع التماس لتعديل أمر إعانتك، إذا لزم الأمر. ولكل من الطرفين الحق في طلب تعديل على أمر الإعانة استناداً إلى إظهار تغيير حقيقي في الظروف. إذا كان الأمر نافذاً اعتباراً من 13 أكتوبر/تشرين الأول 2010 أو بعده، فلن يكون الحبس مانعاً للعثور على تغيير حقيقي في الظروف شريطة ألا يكون هذا الحبس نتيجة لعدم دفع أمر إعانة الطفل، أو جنائية ضد الوالد(ة) الوصي أو الطفل موضوع الأمر أو الحكم. كما، وفي ظل ظروف معينة وفقاً لقانون محكمة العائلة القسم 451(2)(b)، يمكن تعديل أمر إعانة استناداً إلى الآتي: (1) مرور ثلاثة أعوام على إصدار الأمر، أو آخر تعديل أو تغيير عليه؛ أو (2) تغيير في الدخل الإجمالي لأي من الطرفين بنسبة خمسة عشر بالمائة منذ إصدار الأمر، أو آخر تعديل أو تغيير عليه. وأسس (1) و(2) لطلب تعديل على أمر الإعانة لا تنطبق إذا:

- تم إصدار الأمر الأصلي قبل 13 أكتوبر/تشرين الأول 2010؛ أو
- دخول الأطراف في اتفاقية منفذة بشكل سار أو شرط قبل 13 أكتوبر/تشرين الأول 2010 تم تسجيلها في الأمر الأصلي للإعانة؛ أو
- اختيار الأطراف بالتحديد الخروج من الأسس في (1) و/أو (2) في اتفاقية منفذة بشكل سار أو شرط تم الدخول فيه بتاريخ 13 أكتوبر/تشرين الأول 2010 أو بعده.

**كلفة تعديل المعيشة:** في كل سنتين تقوم وحدة تطبيق إعانة الطفل بمراجعة الحساب لتحديد ما إذا كان الحساب مؤهلاً لكلفة تعديل المعيشة (COLA). يكون أمر الإعانة مؤهلاً لـ (COLA) إذا: مضى عامان على الأقل منذ صدور الأمر أو تعديله من قبل المحكمة، أو آخر مرة يتلقى فيها (COLA)؛ و(2) كان مجموع معدل التغييرات السنوية في مؤشر أسعار المستهلك لجميع المستهلكين المدنيين 10% أو أعلى منذ دخول آخر أمر. يتم عمل تغييرات (COLA) من دون التوجه إلى المحكمة. في حالات المساعدة غير المؤقتة، يتم إرسال إشعار إلى كلا الطرفين عندما يكون الحساب مؤهلاً للحصول على (COLA)، ويمكن لأي من الوالدين طلب التغيير. بالنسبة للحالات التي يكون فيها الوالد(ة) الوصي أو الطفل على المساعدة المؤقتة، فإنه يتم عمل (COLA) بصورة تلقائية عندما يصبح الحساب مؤهلاً - من دون طلب التغيير من قبل أي من الوالدين.

### فهم خدمات إعانة الطفل المقدمة

سوف تقوم وحدة تطبيق إعانة الطفل بتقديم كافة خدمات إعانة الطفل التي تعتبر مناسبة لقضيتكم كما هي محددة في القانون الفيدرالي وقانون ولاية نيويورك والقواعد. وبمساعدتكم وتعاونكم، يمكن توفير الخدمات لكم طوال مدة استحقاق دفعات إعانة الطفل. لكن إذا كان متلقي الخدمات لا يحصل على مساعدة مؤقتة أو مديكيد، فإنه يمكن غلق قضية إعانة الطفل لعدد من الأسباب أدناه:

- تعذر تأكيد الأبوة؛
  - تعذر العثور على مكان الوالد(ة) غير الوصي/الأب المفترض بعد بذل الجهد الحثيث أو أنه محبوس بدون فرصة الخروج بكفالة، أو موضوع في مؤسسة تأهيلية، أو معوق بشكل دائم بدون القدرة على دفع الإعانة؛
  - إخفاق متلقي الخدمات في التعاون أو تقديم معلومات ضرورية للخطوة التالية في تقديم الخدمات؛
  - طلب متلقي الخدمات الخطي غلق القضية؛ أو
  - عدم تمكن وحدة تطبيق إعانة الطفل من الاتصال بمتلقي الخدمات عبر الهاتف أو البريد.
- لكي تستمر وحدة تطبيق إعانة الطفل في تزويدكم بخدمة فعالة، يجب عليكم الاتصال بوحدة تطبيق إعانة الطفل للتبليغ عن أي تغيير في عنوانكم أو رقم هاتفكم، أو التبليغ عن أية معلومات عن الوالد(ة) الآخر للطفل الذين تطلبون له إعانة طفل.

## القسم 2 - الحقوق والواجبات الناتجة عن تأكيد الأبوة وحق الحصول على إشعار المرافعات القانونية

### الحقوق والواجبات على تأكيد الأبوة

- يتم تأكيد الأبوة عندما يوقع الوالدين على إقرار طوعي بالأبوة أو عندما تحدد المحكمة أب الطفل وتصدر "أمر بنوة".
- وفق قانون ولاية نيويورك، يكون الوالد(ة) غير الوصي مكلّفاً بالمحكمة بدفع الإعانة إلى أن يصبح عمر الطفل 21 سنة.
- ويحصل الطفل على حقوق الميراث من والده أو والدته. كما يكون للوالدين حق الميراث من طفلهما.
- وقد يكون الطفل مؤهلاً للحصول على معونات وفاة أو إعاقة إذا توفى أي من الوالدين أو أصبح معوقاً بشكل دائم.
- للوالد(ة) غير الوصي الحق في طلب التزاور و/أو الوصاية على الطفل من المحكمة.
- وبصفة عامة يكون للوالد(ة) غير الوصي كذلك الحق في إشعار مرافعات التبني والرعاية بالتبني.

### حقوق الحصول على المعلومات بخصوص المرافعات القضائية

لكم الحق في البقاء على اطلاع بوقت، وتاريخ، ومكان انعقاد أية مرافعات قضائية متعلقة بكم. وسيتم تزويدكم بنسخة من أي أمر يؤكد، يعدل، يغير، أو يطبق أمر إعانة، أو أي أمر يفرض الائتماس.

## القسم 3 - سياسات إعانة الطفل

### مسائل السلامة

إذا كانت لديكم مخاوف من أن طلب تأكيد أو تطبيق أمر إعانة سوف يشكل خطراً من أذى عليكم أو على الطفل، اتصلوا بوحدة تطبيق إعانة الطفل لمناقشة هذه المخاوف. يمكن لوحدة تطبيق إعانة الطفل مساعدتكم في منع ظهور عنوانكم أو أية معلومات أخرى تحدد شخصيتكم في وثائق المحكمة أو الوثائق الأخرى المتعلقة بقضية إعانة الطفل الخاصة بكم.

وسوف تمنع وحدة تطبيق إعانة الطفل الكشف عن معلومات الموقع إذا تم طلب ذلك من قبل أي شخص، إذا قدم ذلك الشخص دليلاً على:

- أنه يسكن في ملجأ من العنف المنزلي؛
- أنه تم الدخول في أمر حماية؛
- أن محكمة ما حددت أن الاتصال بالوالد(ة) غير الوصي يشكل خطر الأذى البدني أو الإحساسي للطفل أو الوالد(ة) غير الوصي؛
- أنه تم تحديد سبب وجيه من قبل المساعدة المؤقتة أو عامل مديكيد؛ أو
- أن مسؤول ارتباط العنف المنزلي قد حدد أن هناك سبباً للاعتقاد بأن الكشف عن معلومات الموقع قد ينجم عنه أذى بدني أو شعوري للوالد(ة) غير الوصي أو الطفل.

إذا تحدد إحالة قضيتكم إلى وحدة تطبيق إعانة الطفل كشرط لاستلام المساعدة المؤقتة للطفل وكنتم تخشون أنكم أنتم أو الطفل سوف تتعرضون لخطر العنف المنزلي أو من قبل العائلة إذا تم تأكيد الأبوة أو أمر الإعانة أو تطبيقها، فستتم إحالتكم في البداية إلى مسؤول ارتباط العنف المنزلي من قبل عامل المساعدة المؤقتة. ويمكن لمسؤول ارتباط العنف المنزلي منحكم تنازلاً كاملاً أو جزئياً عن شرط التعاون مع وحدة تطبيق إعانة الطفل. فإذا كنتم تقدمون طلباً لـ مديكيد لنفسك أو للطفل، فبإمكانكم ادعاء السبب الوجيه الذين يحول دون تعاونكم مع وحدة تطبيق إعانة الطفل لدى عامل مديكيد إذا:

- كان من المتوقع أن ينجم عن التعاون أذى بدني أو شعوري ذو طبيعة خطيرة على الطفل المطلوب له الإعانة؛
- كان من المتوقع أن ينجم عن التعاون أذى بدني أو شعوري ذو طبيعة خطيرة على الوالد(ة)، قريب مقدم الرعاية، أو الممنوح ما يكفي لإعاقة قدرة مقدم الرعاية عن رعاية الطفل بصورة ملائمة؛

- تم الحمل بالطفل من زنا محارم أو اغتصاب قهري؛ أو
- كان تبني الطفل معروض أمام المحكمة، أو كان مقدم الرعاية يحصل على خدمات استشارية لما قبل التبني (لمدة تصل إلى ثلاثة أشهر بعد ولادة الطفل).

في حالات الرعاية بالتبني، يحدد عامل الرعاية بالتبني ملائمة الإحالة إلى وحدة تطبيق إعانة الطفل. تُمنع الإحالة بصورة قانونية وفق ظروف محددة، تشمل المواقف التي تؤثر بصورة سلبية على صحة، سلامة أو رفاه الطفل أو الأطفال الآخرين في البيت.

### حماية المعلومات الشخصية وسريتها

يجب على وحدة تطبيق إعانة الطفل حماية خصوصية، نزاهة، إمكانية الوصول إلى، واستعمال معلوماتكم الشخصية. وهذا يتضمن البيانات المحصلة من قضية إعانة طفل والمحافظة في نظام كمبيوتر برنامج إعانة الطفل. وأية معلومات تقدموها يمكن التصريح بها فقط إلى الأشخاص المخولين للأسباب التي يخولها القانون.

**استعمال أرقام الضمان الاجتماعي:** إن الكشف عن أرقام الضمان الاجتماعي للوالدة (ة) الوصي، الوالدة (ة) غير الوصي، الأب المفترض، والطفل مطلوب بالقانون الفيدرالي (42 USC 666). وسوف تستخدم وحدة تطبيق إعانة الطفل أرقام الضمان الاجتماعي بغرض تحديد أماكن الأباء، تأكيد الأبوة، و/أو تأكيد، تعديل وتطبيق أمر الإعانة؛ لتطبيق بعض برامج المعونات العامة؛ أو بما يسمح به القانون بخلاف ذلك. كما سوف تخضع أرقام الضمان الاجتماعي هذه للتحقق من خلال إدارة الضمان الاجتماعي.

### سياسة التوزيع

يتم توزيع دفعات الإعانة وفقاً لقواعد التوزيع الفيدرالية وفي ولاية نيويورك. ويستند توزيع دفعات الإعانة على تاريخ إيصال الدفع على النحو التالي:

- **إذا كان الوالد(ة) الوصي يحصل على مساعدة مؤقتة،** فسيتم دفع تحصيلات إعانة الطفل إلى الولاية وإلى الخدمات الاجتماعية في المنطقة للتعويض عن إجمالي مبلغ المساعدة المؤقتة الذي تم دفعه إلى الوالد(ة) الوصي. سيتم الدفع للوالدة (ة) الوصي إعانة طفل "عبر-من خلال" من الإعانة الحالية المحصلة كل شهر إضافة إلى المساعدة المؤقتة. الـ "عبر-من خلال" هو مبلغ يصل إلى 100 دولار في الشهر من الإعانة الحالية المحصلة أو ما يصل إلى مبلغ الالتزام الحالي بالإعانة، أيهما أقل، لأي فرد في البيت لديه فرد واحد دون سن 21 قضيته في المساعدة المؤقتة فعالة. مبلغ الـ "عبر-من خلال" المدفوع للعائلة يزداد ليصل 200 دولار في الشهر من الإعانة الحالية المحصلة أو ما يصل إلى مبلغ الالتزام الحالي بالإعانة، أيهما أقل، للعائلات التي تحصل على مساعدة مؤقتة ولديها فردين أو أكثر دون سن 21 قضيتهم في المساعدة المؤقتة فعالة. وسيتم الدفع للوالدة (ة) الوصي أية إعانة يتم تحصيلها بعد تعويض إجمالي المساعدة المؤقتة المدفوعة للوالدة (ة) الوصي.
- **إذا كان الوالد(ة) الوصي يحصل في السابق على مساعدة مؤقتة،** فسيتم استخدام تحصيلات إعانة الطفل في البداية لدفع الإعانة الحالية إلى الوالد(ة) الوصي ثم دفعات للمتأخرات من الإعانة/المستحقات السابقة المطلوبة إلى الوالد(ة) الوصي ومن ثم للمتأخرات من الإعانة/المستحقات السابقة المطلوبة للخدمات الاجتماعية في المنطقة لتعويض المساعدة السابقة الممنوحة. لكن سيتم دفع التحصيلات المحصلة من مقاصة إقرارات الضريبة الفيدرالية في البداية لسداد أية متأخرات من الإعانة/المستحقات السابقة المطلوبة للخدمات الاجتماعية في المنطقة لتعويض المساعدة السابقة الممنوحة ومن ثم للمتأخرات من الإعانة/المستحقات السابقة المطلوبة للوالدة (ة) الوصي. وسيتم الدفع للوالدة (ة) الوصي أية إعانة يتم تحصيلها بعد تعويض إجمالي المساعدة المؤقتة المدفوعة للوالدة (ة) الوصي.
- **إذا كان الوالد(ة) الوصي لم يتلق قط مساعدة مؤقتة،** فسوف يحصل الوالد(ة) الوصي على كامل مبلغ الإعانة المحصل والمطلوب، باستثناء رسوم الخدمة السنوية واسترداد تكاليف الخدمات القانونية، إذا انطبقت.
- **إذا كان الوالد(ة) الوصي يحصل على مديكيد،** فسيتم دفع دفعات الإعانة الطبية إلى الولاية وإلى الخدمات الاجتماعية في المنطقة للتعويض عن إجمالي مبلغ مديكيد الذي تم دفعه إلى مزود خدمة.
- **إذا كان الطفل يحصل على رعاية بالتبني،** فسيتم دفع الإعانة المحصلة إلى الخدمات الاجتماعية في المنطقة. أية إعانة محصلة تتجاوز دفعات صيانة الرعاية بالتبني سيتم دفعها إلى الخدمات الاجتماعية في المنطقة والتي تشرف على إلحاق الطفل والرعاية بالتبني لاستخدامها بالطريقة التي تحدد أنها تخدم المصالح الفضلى للطفل.

## القسم 4 - الخدمات القانونية واسترداد التكلفة

### الخدمات القانونية

إذا كان طفلكم لا يستلم مساعدة مؤقتة أو مديكيد، أو لم يكن طفلكم في رعاية بالتبني، فيمكنكم طلب خدمات قانونية لتأكيد الأبوة أو لتأكيد، تعديل أو تطبيق أمر إعانة الطفل. نرجو الملاحظة بأن خدمات المحامي ليست بالضرورة مطلوبة لمتابعة قضية إعانة طفل. لكن إذا طلبتم خدمات قانونية، فسوف تخبركم وحدة تطبيق إعانة الطفل بكلفة هذه الخدمات. ويكون المحامي المكلف بقضيتكم هو الممثل القانوني لمفوض الخدمات الاجتماعية في المنطقة ولا يمثلكم شخصياً. ويكون تمثيل المحامي في هذه المسألة محدوداً بتأكيد الأبوة وتأكيد، تعديل، تغيير، وتطبيق التزامات الإعانة. ولن يتعامل محام الخدمات الاجتماعية في المنطقة مع قضايا الوصاية، النزاور، أو القضايا الأخرى غير المرتبطة بإعانة الطفل. وأية معلومات، خطية أو شفوية، تقدمونها إلى محامي الخدمات الاجتماعية في المنطقة أو موظف فيها قد لا تظل قيد السرية، بما في ذلك المعلومات التي تشير إلى احتيال على نظام المعونة الاجتماعية (ولفير) يجب التبليغ عنه إلى الجهات المختصة.

إذا كانت لديكم أية أسئلة بخصوص الخدمات القانونية، تحدثوا إلى عامل إعانة الطفل. وإذا رغبت في توكيل ممثل قانوني من طرفكم، اتصلوا بالخدمات الاجتماعية أو منظمة المساعدة القانونية للحصول على مساعدة أو خدمات من محامي من القطاع الخاص من اختياركم وعلى نفقتكم الخاصة.

### استرداد التكاليف للخدمات القانونية

سيتم استرداد التكاليف من قبل وحدة تطبيق إعانة الطفل عن الخدمات القانونية المقدمة حال إكمال اتفاقية حق استرداد الخدمات القانونية (-LDSS 4920).

وسوف تسترد وحدة تطبيق إعانة الطفل الكلفة بمعدل 25% من التزامكم الحالي بالإعانة من الإعانة المحصلة، أو إذا كنتم الوالدة(ة) غير الوصي، فسيتم استرداد الكلفة بمعدل 25% من التزام الإعانة الحالي أو الدفعات المطلوب منكم عملها، وسيتم إضافتها إلى التزام الإعانة الذي تدفعون إلى أن يتم تعويض الكلفة. وسيتم تسجيل كل دفعة تحصل عليها وحدة تحصيل الإعانة على الحساب حسب التوزيع الهرمي المبين في القسم 3 تحت سياسة التوزيع. وهذا يعني أنه سيتم دفع كافة متأخرات الإعانة/المستحقات السابقة بالكامل قبل تسوية تكاليف الخدمات القانونية.

### **القسم 5 – رسوم الخدمة السنوية**

إذا كان الوالدة(ة) الوصي يحصل على خدمات إعانة طفل ولم يحصل قط على مساعدة من خلال برنامج (TANF) (يُعرف سابقاً باسم مساعدة العائلات التي لديها أطفال معالون [AFDC])، في ولاية نيويورك أو أية ولاية أخرى وكانت إعانة الطفل تُدفع للعائلة، فسيتم فرض رسوم سنوية قيمتها 25 دولاراً إذا تم تحصيل أكثر من 500 دولار للإعانة خلال السنة المالية الفيدرالية (1 أكتوبر/تشرين الأول – 30 سبتمبر/أيلول). عند تحصيل 500 دولار للإعانة، تقوم وحدة تحصيل الإعانة بصورة تلقائية بحجز مبلغ الـ 25 دولار التالية التي يتم تحصيلها خلال السنة المالية الفيدرالية لدفع الرسوم. إذا كان لدى الوالدة(ة) الوصي حسابات مع أكثر من والدة(ة) غير وصي وكان كلا الوالدين غير الأوصياء قد دفعوا ما يزيد عن 500 دولار، فسيتم فرض رسوم منفصلة بقيمة 25 دولار عن كل حساب. لا يجب على مقدمي الطلبات/مطلقي الإعانة دفع رسوم الـ 25 دولار لخدمات إعانة الطفل التي يتم الحصول عليها لـ مديكيد أو مساعدة شبكة الأمان، أو للخدمات المقدمة للأطفال الموضوعين في رعاية بالتبني، حيث لا يتم دفع إعانة الطفل للعائلة.

### **القسم 6 – الدفع ومعلومات الاتصال**

#### **خيارات الدفع**

يقدم الآباء غير الأوصياء دفعات إعانة الطفل بصور رئيسية من خلال اقتطاع الدخل. لكن يمكن للآباء غير الأوصياء تقديم الدفعات مباشرة إلى مركز معالجة إعانة الطفل في ولاية نيويورك في بعض الظروف (كأن يكون أمر الإعانة قد تأكد حديثاً ولم يدخل اقتطاع الدخل حيز التنفيذ بعد، أو كان الوالدة(ة) غير الوصي ذاتي التوظيف أو لا رب عمل له). يمكن عمل الدفعات بشيكات من الصراف، شيكات مصدقة، وأوامر دفع مال. كما يمكن عمل الدفعات من خلال تحويل الأموال الإلكتروني وبطاقة الائتمان. ولا يقبل مركز المعالجة دفعات نقدية. زوروا الموقع الإلكتروني لإعانة الطفل في ولاية نيويورك [childsupport.ny.gov](http://childsupport.ny.gov) أو اتصلوا بالخط الساخن لخدمة عملاء إعانة الطفل في ولاية نيويورك على الرقم 888-208-4485 (خدمة الهاتف النصي: 866-875-9975) لمزيد من المعلومات عن طرق الدفع هذه. يجب أن تتضمن جميع الدفعات معزف الحالة في نيويورك ودفعها لصالح وإرسالها إلى:

**New York State Child Support Processing Center, PO Box 15363, Albany NY 12212-5363**

#### **خدمة العملاء/معلومات الحساب**

يمكنكم الحصول على أجوبة على الأسئلة العامة المتعلقة بإعانة الطفل أو معلومات حسابكم بالاتصال على الخط الساخن لخدمة عملاء إعانة الطفل في ولاية نيويورك على الرقم 888-208-4485 (الهاتف النصي: 866-875-9975 – خدمة التحويل <http://www.fcc.gov/encyclopedia/trs-providers>) أو عبر الموقع الإلكتروني [childsupport.ny.gov](http://childsupport.ny.gov). يجب توفر رقم تعريف شخصي (PIN) للموقع الإلكتروني والخط الساخن لخدمة عملاء إعانة الطفل في ولاية نيويورك. يمكنكم طلب رقم (PIN) بالاتصال بالخط الساخن لخدمة العملاء لإعانة الطفل في ولاية نيويورك.

**احتفظوا بالصفحات من 1 إلى 5 لسجلاتكم.**